

تصير اليه واكثر من حصة وام الولد انه العتق او ما
عنها فلا بد من استيراده فيضه كان السيد قد استترأه
اوله بكرا او اذ وجع السيد منه قبل قوله في من له رحمته وجز
الزوج الاقول على وجهها ومنزل قوله في من له زوج
من له قول الله في نفسه او يوتن فيها كما يوتن الخلة
في نفسها الا ان لو استترأه ولم يستترها واراها ثم وجعها
فهل يجوز للزوج الاعتناء على قوله انه لم يكاتبها وعلى قول البا
يع انها من له الزوج كما كان صحوق قبل عقد البعاط اية في
فوان والمستولد له المروحة اقامات مسترها وزوجها جميعا
وان مات السيد او اعلمه الوفاة الزوج عتق المهر وان مات
الزوج او اعلمه عتق امه او عتقها لعلها التي يرضى السيد
فيضه فان مات وجعل او ارضعها بعلمه ارضى الجلس
اربعه اشهر وخمسة واحضة علمها ان تكون من مع توها
اكثر من شهرين وخمس ليل واجعل اقامات قبل حاجه فيكون
عليها اربعة اشهر وعشر وحضة

كتاب الرضاغ وفيه اربعة اجواب الاول المرضع وهو المراه ولا يحك اللبن اليهيمه واللبن الرجل وحكي الشيخ ابو اسحاق رواية بكر اومه تطاح من ارضه المذكور وتحم لبن الميتة وفلان الشيخ ابو اسحق الصغرى عن نبي البيت جرم وجملة ابوه

الاربع اربعة اشهر وعشر وحضة

وتيات وفيه ويستتر من غيره مما قاله قال ابو حبيب وفي الوتة
انما وعشر من مائة التي صل الله عليه وسلم قال ابو حبيب
وارو عيش اللبن الحسي وسما عنة في الشمس وفيه اربعة اشهر
مئة اذال حمة في قول ابن القاسم ليس هذا في كل انسان ولا كل
وقت رب رجل فحجمه وسعر غال يكون وينتاز اجتهاد قال
وهذا من ان الله في قال ملك هو عتق في وسكر من الشجر في الاما
ر وهومة وتلف وهو فدر ويستتر بالشمس بالودية البنية وان
مداية النبي صلى الله عليه وسلم بالدية لئلا يسهل من يتضمر قال
الفاضل وزعم الرديني وانما تكلم ابن القاسم علم اهل مصر وتطلم
رحمة الله على كل خط اهل المدينة فيكون اختلا فيهم راجع الي
اختلاف الاحوال الا ان اختلاف احوال وكذا اختلاف الابل في
الجسور يهر من لها من المير والسفير او الذرة او النقر او نحو ذلك
من اوقات ما يشبهه عتق الر ووجع في العارية في وقتهم
لا كرفوروي اشتهب في العضية وكما عتق اذ اراء ان كعبها
الشيخين دانت بان كان القاسم في اكلوا في الطول باق ان كان الشيخ
كثيرا فوكل وهو في واحد في له عليه الواجب القام
فيهم وهو ينشدهم ايضا ويهر من لها اللبن والتمت الاكل
والودود والحمية والتمت في بعض الامم واكثر من عليه في كل
ليلة واكثر المراه بعد المراه ويعر من الماشرب والغسل قال عتق
جمع في كل فضا ويزج مع الفقي قال وايع من الغسل ولا
التمن والبالوم قال عبد الملك والفقهاء وامه اشبهه بها

اصل
يقع

اصل
وليد